

الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

الهيئة العليا للطلب العمومي



الجمهورية التونسية  
وزارة المالية  
شركة شبكة تونس  
للتجارة  
شبكة تونس للتجارة  
**T.T.N**  
TUNISIE TRADENET

## كرّاس الشروط

المتعلق بتكاليف محامي او شركة مهنية للمحاماة

لنيابة

شركة شبكة تونس للتجارة

لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والإدارية

والتعديدية والتحكيمية

# لمرة ثلاثة سنوات

## الفهرس

2	الفصل الأول : موضوع طلب العروض
2	الفصل 2 : شروط المشاركة
3	الفصل 3: كيفية المشاركة
3	الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص
3	الفصل 5: سحب ملف طلب العروض
3	الفصل 6: صلوحية العروض
3	الفصل 7: الإيضاحات وملحق ملف طلب العروض
4	الفصل 8: الضمانات المالية
4	الفصل 9: عقد التأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية
5	الفصل 10: طريقة تقديم العروض
6	الفصل 11: الوثائق المكونة للعرض
9	الفصل 12: فتح الظروف الفنية
9	الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل

## **المشاركين في الصفقة**

1	0	<b>الفصل 14: تقييم العروض</b>	
1	0	<b>الفصل 15: منهجية تقييم العروض و إسناد الأعداد</b>	
1	3	<b>الفصل 16: تعيين المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة</b>	
1	4	<b>الفصل 17: إمضاء العقد والشروع في المهمة</b>	
1	5	<b>الملحق</b>	

## **الفصل الأول : موضوع طلب العروض**

يتمثل موضوع طلب العروض في اختيار (1) محامٍ مباشر أو شركة مهنية للمحاماة، من بين المرسمين بجدول المحامين، لنيابة شركة شبكة تونس للتجارة والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل المتعلقة بالإجراءات الإدارية والمدنية والعسكرية والتجارية والجبلية والجزائية والتحكيم.

ويبين كراس الشروط بدقة الحقوق والالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

## **الفصل 2 : شروط المشاركة**

يمكن المشاركة في طلب العروض:

□ للمحامين المرسمين بجدول المحامين لدى التعقيب في تاريخ صدور طلب العروض

## □ للشركات المهنية للمحاماة على أن تتضمن على الأقل مهام مرسم بالتعقيب

لا تجوز مشاركة المحامين الذين تعرضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلي بالتنفيذ العاجل ما لم يتم إلغاؤه من قبل المحكمة المختصة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض<sup>1</sup>.

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالتشريع والترتيب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي ورئيس شركة شبكة تونس للتجارة أو بأحد أعضاء هيكل التسيير أو المادولة أو تلك التي يكون فيها المحامي أو أعضاء الشركة المهنية للمحامين قد قبل أي دعوى ضد جهة تعمل لديها أو أي مانع آخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاما.

ولا تقبل العروض الواردة من القضاة المتقاعدين والأساتذة الجامعيين المباشرين أو المتقاعدين على الرغم من ترسيمهم بجدول المحاما.

### الفصل 3 :كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشارك في طلب العروض:

منفرداً أو

في إطار اتفاقية الشراكة<sup>2</sup> أو

ضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري به العمل.

### الفصل 4 :توزيع طلب العروض إلى حصر

يتكون طلب العروض من قسط وحيد موجه إلى جميع:

<sup>1</sup> إن التثبت من الوضعية القانونية للمحامي أو الشركة المهنية للمحاماة لا يدخل ضمن مشمولات شركة شبكة تونس للتجارة (لجنة الفتاح والفرز المحدثة للغرض)، وإنما يندرج ضمن صلاحيات اللجنة المختصة لمراقبة ومتابعة نيابة المحامين بالهيئة العليا للطلب العمومي بالتنسيق مع الهيئة الوطنية أو رئيس الفرع الجهوي المختص، عدد الاقتضاء، طبقاً لأحكام الفصل 16 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 24 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة هيكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

<sup>2</sup> يقصد بذلك الاتفاقية اتفاقية تفاهم بين محاميين أو أكثر يلتزمون فيها بمشاركة بغير طلب المشاركة و وضع جميع أماكناتهم المهنية لاسداء الخدمات موضوع طلب العروض مع تحديد مسؤولياتهم و حقوقهم بدقة ومن هو مكلف بالامضاء على وثائق العروض و الصفة وتكون الاتفاقية مؤشراً عليها من الهيئة الوطنية للمحامين.

• المحامين المرسمين لدى التعقيب في تاريخ صدور طلب العروض

و

• الشركات المهنية للمحاماة على أن تتضمن على الأقل مهام مرسم بالتعقيب ويشمل هذا القسط القضائي بمختلف أنواعها التي لا يتجاوز مبلغ حجمها المالي التقديرى المحدد من قبل شركة شبكة تونس للتجارة ما قدره مائة ألف دينار بدون اعتبار الأداء على القيمة المضافة ل كامل مدة التكليف.

**الفصل 5 :سحب ملف طلب العروض:**

يتولى المترشح تحميل كراس الشروط مجانا من موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية ([www.marchespublics.gov.tn](http://www.marchespublics.gov.tn)) و موقع الهيئة الوطنية للمحامين (<https://avocat.org.tn>) بعد أن يتولى تعمير الإستماراء الإلكترونية الموجودة للغرض على الموقع المذكور . وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن سحب كراس الشروط مباشرة من مكتب الضبط بشركة شبكة تونس للتجارة بنهج بحيرة مالاران ضفاف البحيرة تونس - بدون مقابل.

**الفصل 6: صلوحية العروض**

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة ستين يوما (60 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

**الفصل 7: التوضيحات وملحق ملف طلب العروض:**

يمكن لكل مشارك أن يطلب كتابيا إيضاحات في أجل أقصاه سبعة (7) أيام من تاريخ نشر الإعلان عن طلب العروض.

ويتم إعداد ملحق لملف طلب العروض يتضمن الإجابات والتوضيحات المتصلة بالملحوظات والإستفسارات التي يطلبه المترشحون، ويوجه إلى جميع ساحبي كراس الشروط في أجل لا يتجاوز عشرة (10) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني للمحامي أو للشركة المهنية للمحاماة المبين في الإستماراء الإلكترونية لسحب كراس الشروط المشار إليها بالفقرة الثانية من الفصل 4من الأمر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 24 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

كما يجوز عند الاقتضاء، تعميم ملف طلب العروض المشار إليه عن طريق البريد السريع لكافة المترشحين.

هذا، ويمكن لشركة شبكة تونس للتجارة توجيه معلومات تكميلية إلى المترشحين الذين سحبوا كراس الشروط قصد مزيد توضيح ملف طلب العروض في أجل أدناه عشرة (10) أيام قبل إنتهاء أجل تقديم العروض.

#### الفصل 8: الضمانات المالية :

يعفى المشاركون من تقديم الضمانات المالية التي تتضمنها الترتيب المتعلقة بتنظيم الصفقات العمومية.

#### الفصل 9: عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية :

يتعين على كل مشارك في طلب العروض تقديم عقد تأمين المسؤولية المدنية والمهنية، سارية المفعول في تاريخ آخر أجل لتقديم العروض.

كما يجب على المحامي أو شركة المحاماة صاحب(ة) الصفة، تجديد عقد التأمين سنويا إلى حين الإعلان بالحكم المتعلق بأخر قضية متعلقة بها.

ويسري عقد التأمين إلى حين انقضاء أسبوع بداية من يوم الإعلان بالحكم لآخر قضية تعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة).

ويصبح عقد التأمين لاغياً بانقضاء أسبوع بداية من يوم الإعلان بالحكم المتعلق بأخر قضية تعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة). وإذا تم إعلام شركة التأمين المعنية من قبل شركة شبكة تونس للتجارة قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه وذلك بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول مع الإعلان بالبلوغ أو بأية وسيلة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلان، بأنّ المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة) لم يف (لم تف) بالتزاماته(ها) التعاقدية، يتم الاعتراض على إنقضاء عقد التأمين. وفي هذه الحالة، لا يصبح عقد التأمين لاغياً إلا بشهادة في الغرض تسلّمها شركة شبكة تونس للتجارة.

#### الفصل 10 : طريقة تقديم العروض

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة.

يُضمن العرض الفني والوثائق الإدارية وجميع مؤيداتها المبينة بالفصل (11) من هذا الكراس في ظرفين منفصلين ومحظمين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يختم ويكتب عليه عبارة : " لا يفتح طلب عروض عدد 01 لسنة 2020 متعلق بتوكيل محامٍ لنيابة شركة شبكة تونس للتجارة".

توجه الظروف المحتوية على العروض الفنية والوثائق الإدارية وجميع المؤيدات عن طريق البريد

مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط التابع لشركة شبكة تونس للتجارة مقابل وصل إيداع.

تسجل الظروف عند تسلّمها في مكتب الضبط المعين للغرض ثم وفي مرحلة ثانية تسجل في السجل الخاص بالصفقات العمومية حسب ترتيب وصولها ويجب أن تبقى مختومة إلى موعد فتحها.

يقصى آلياً:

\* كل عرض ورد بعد الآجال.

\* كل عرض لم يكن مغلفا ولا يحمل ختم المحامي.

كما يقصى:

\* كل عرض تضمن تغييرات أو تحفظات أدخلها المشارك على بنود كراس الشروط ولم يتم رفعها خلال الأجل الإضافي الممنوح له من قبل شركة شبكة تونس للتجارة.

\* كل عرض تضمن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق مزورة.

ولا يمكن للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم لأي سبب من الأسباب المطالبة بتعويض.

يجب أن تحرر العروض بكمالها بالحبر بما في ذلك وثيقة التعهد طبقا للنماذج الملحة بكراس الشروط. ويقصى كل عرض لا تتوفر فيه الشروط المطلوبة.

## الفصل 11: الوثائق المكونة للعرض:

يجب أن يحتوي الظرف المتضمن للعرض ووثائق التعهد والمؤيدات المصاحبة لها على ما يلي:

وأوجه المطارات	العملية المطلوبة	بيان الوثيقة
الوثائق الإدارية		
ختم وإمضاء المشارك على كل صفحة وإمضاؤه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	---	كراس الشروط
إمضاء وختم كافة أعضاء المجمع في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	---	اتفاقية شراكة <sup>1</sup> يتضمن وجوباً بندًا يحدّ صراحةً عضو المجمع المعين كرئيس أو مفوض لتمثيل المجمع (في حالة التنصيص على إمكانية المشاركة في إطار الشراكة)
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ .	طبقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد(1)	وثيقة التعهد
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ .	طبقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد(2)	بطاقة إرشادات عامة حول المشارك
---	نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الجائمة.	بطاقة تعريف جائمة
مضامنة من قبل الشخص المفوض له وختمتها مع بيان التاريخ.	أصل الشهادة أو نسخة مطابقة للأصل من الشهادة.	شهادة انخراط بصدق الحيطنة والتقادم للمحامين

<sup>1</sup> في صورة تجمع محاميين أو أكثر أو شركتين مهنيتين للhammer أو أكثر لإنجاز المهمة، يجب تقديم اتفاقية شراكة (متضامن أو شركاء حسب الحاله). وتتضمن الاتفاقية وجوباً بندًا ينصّ صراحةً على العضو الشريك المعين كرئيس أو مفوض لتمثيل المجمع لدى الهيكل العمومي.

إمضاء العميد أو الكاتب العام للهيئة أو رئيس الفرع الجهوبي دون سواهم وختمه مع بيان التاريخ.	أصل الشهادة المهنية أو نسخة مطابقة للأصل منها أو من قرار ترسيم الشركة المهنية للمحاماة.	شهادة مهنية في ترسيم بجدول المحامين أو قرار ترسيم الشركة المهنية للمحاماة بجدول المحامين.
إمضاء الرئيس المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو من الشخص المفوض له وختمه مع بيان التاريخ.	نسخة مطابقة للأصل من الشهادة.	شهادة الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ( بالنسبة لمعاونين والأعون ) أو تقديم تصريح على الشرف بعدم الاستعانة بمعاونين أو أعون.
إمضاء الرئيس المدير العام لشركة التامين أو من الشخص المفوض له وختمه مع بيان التاريخ.	نسخة مطابقة للأصل من العقد	عقد تأمين عن المسئولية المدنية والمهنية
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد (3)	تصريح على الشرف يتلزم بموجبه المشارك بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعد أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد (4)	تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عونا عموميا لدى شركة شبكة تونس للتجارة، أو مضت عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل.
		وفي خلاف ذلك، يجب تقديم الترخيص أو نسخة مطابقة للأصل منه أو نسخة من مكتوب الإعلام (حسب الحال) طبقاً للتراخيص الجاري بها العمل وخاصة منها أحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1875 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998 المتعلقة بضبط الشروط والإجراءات المتعلقة بإسناد الموظفين العموميين ترخيصاً لممارسة نشاط خاص بمقابل له علاقة مباشرة بمهامهم.
إمضاء المشارك وختمه مع بيان التاريخ.	طبقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد (5)	تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2

**الموارد البشرية والوثائق التي يتم اعتمادها في طلب العروض:**

إمضاء المشارك وختمه مع بيان التاريخ.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (6)	تصريح على الشرف بصحّة البيانات والمراجع العامة وأو الخصوصية المضمّنة بالعرض.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (7)	قائمة إسمية في: المحامي (منفرد)  أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع)  أو أعضاء الشركة المهنيّة للمحاماة.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.  التعريف بإمضاء كل محام مشارك على أن يكون تاريخ التعريف بالإمساء وجوباً بعد صدور إعلان طلب العروض.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (8)	الالتزام لكل محام مشارك (منفرد أو في إطار مجمع أو شركة مهنية للمحاماة) بنية شركة شبكة تونس للتجارة والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديليّة.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (9)	قائمة المراجع المبيّنة للتجربة العامة للمحامي المباشّر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو للمحامين المنتسبين للشركة المهنيّة للمحاماة خلال الخمس سنوات الأخيرة.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ. يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة المشاركة في الدورة المعنية.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (10)	قائمة في الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو المحامين المنتسبين للشركة المهنيّة للمحاماة في إطار دورات التكوين المستمر لاستكمال الخبرة التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهيابكل الدولي للمحامين.
إمضاء صاحب السيرة الذاتية	طبقاً لأنموذج المدرج	السيرة الذاتية للمحامي المباشر أو المحامين

إمضاء صاحب العرض (في حالة الشركة المهنية للمحاماة) مع بيان التاريخ.	بالملحق عدد (11)	المواشرين (في حالة مجمع) أو المحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة.
إمضاء المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (12)	جدول التعهادات في القضايا موضوع الإنابات الجارية والتي لا تزال منشورة لدى المحاكم وسائر هيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية.
إمضاء صاحب العرض (محام منفرد أو رئيس مجمع أو وكيل شركة مهنية للمحاماة) وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.	طبقاً لأنموذج المدرج بالملحق عدد (13)	مشروع عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية للمحاماة من جهة، وشركة شبكة تونس للتجارة من جهة ثانية.

**ملاحظة:** يمثل عدم تقديم الملحق رقم 1 وبقية الملحق المنصوص عليها صلب الجوانب الفنية والتي تدرج ضمن تقييم العرض سبباً موجباً لإقصاء العرض. ويجوز لشركة شبكة تونس للتجارة بشرط احترام مبدأ المساواة بين المشاركين أن تطلب عند الاقتضاء، كتابياً استكمال بيانات ومستندات وتوضيحات تتعلق بالعرض الفني شريطة ألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها.

## الفصل 12: فتح الظروف:

تحدد لدى شركة شبكة تونس للتجارة لجنة خاصة بفتح وتقييم العروض يتم تعينها بمقرر من الرئيس المدير العام لشركة شبكة تونس للتجارة.

تجمع اللجنة المذكورة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية والعروض الفنية. تكون جلسة فتح العروض علنية. لا تفتح إلا العروض الواردة في الآجال القانونية المحددة لقبول العروض. وتعقد جلسة فتح العروض في التاريخ والمكان المحددين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة.

- لا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخل في سير أعمال اللجنة لأي سبب من الأسباب. كما لا يخول لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أي إضافات عليها.
- لا تفتح إلا العروض الواردة في الآجال القانونية المحددة لقبول العروض.
- لا يمكن لأي عارض أن يدخل على عرضه أية تغييرات وإلا اعتبر هذا العرض لاغياً.

- يتم الشروع في عملية الفتح طبقاً للنسلسل الترتيبى لتاريخ الورود وذلك بفتح الظرف الخارجى

للعرض والتثبت من وجود كل الوثائق الإدارية المطلوبة.

- فتح الظرف المحتوي على العرض الفني والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة دون تعدادها.

وباستثناء الوثائق التي تدخل في تقييم العرض الفني للمشارك يمكن، عند الاقتضاء، للجنة الخاصة بفتح الظروف وفرزها أن تدعو كتابياً المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط شركة شبكة تونس للتجارة حتى لا تقصى عروضهم.

يمكن إرسال هذه الوثائق عن طريق البريد الإلكتروني بالعنوان التالي: boc@tradenet.com.tn على أن تودع الأصول، لاحقا، بمكتب الضبط أو إرسالها عن طريق البريد السريع.  
ويعتمد في هذه الحالة تاريخ الإرسال الإلكتروني.

#### **الفصل 13: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشحات من قبل المشاركين في الصفة:**

يمكن للمحامي الذي قدم ترشحه في طلب عروض أن يسحبه بطلب كتابي، مقابل وصل تسلیم، يقدم مباشرة إلى شركة شبكة تونس للتجارة أو عن طريق البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصاه خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ آخر أجل لقبول العروض المعلن عليه من قبل شركة شبكة تونس للتجارة وذلك دون الحاجة إلى تبرير هذا الانسحاب.

وبانقضاء هذا الأجل، تؤخذ بعين الاعتبار عروضهم في أعمال التقييم، ويبقىوا ملزمين بها. غير أنه لا يمكن سحب ذلك العرض بعد انقضاء الأجل المن ذكر إلا بطلب معلل يقدمه المترشح للجنة المختصة على معنى الفصل السابع (7) من الأمر 764 لسنة 2014 بهدف الموافقة عليه.

وفي صورة تراجع المحامي أو شركة المحاماة أو المحامون المنضوون في اتفاق شراكة دون إجازة من اللجنة وبعد إتمام عملية الفتح، يحرم من المشاركة في الصفقات التي تتنظمها كل الهيأكل العمومية لمدة سنتين (02) تحتسب، حسب الحالة، من تاريخ تراجعه الكتابي بعد الأجل المحدد لذلك في الفقرة الأولى من هذا الفصل أو من تاريخ عدم الرد من طرفه على إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون رد لمدة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

#### **الفصل 14: تقييم العروض**

بعد فتح العروض من قبل اللجنة الخاصة المشار إليها بالفصل 12 من هذا الكراس، تتولى هذه اللجنة كذلك تقييم العروض المقبولة وترتيبها وفقا لإحدى المنهجيات المدرجة بالفصل 15 من هذا الكراس.

## الفصل 15: منهجية تقييم العروض و إسناد الأعداد

### 1.15 : منهجية تقييم العروض:

يتم تقييم العروض وترتيبها لاختيار المحامي أو الشركة المهنية للمحامين بالاعتماد، حصريا، على المقاييس التالية:

العدد الأقصى المستند	معايير الفرز	الرتبة النوع
50 نقطة	المراجع العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنية للمحامين	1
20 نقطة	المؤهلات العلمية للمحامي	2
30 نقطة	حجم المهام الموكولة للمحامي أو شركة المحاماة من قبل الهيأكل العمومية وعددها	3
100 نقطة	المجموع العام	4

وتقضى وجوبا :

- العروض التي لم تتضمن إحدى الوثائق المعتمدة للتقييم الفني.
- العروض التي تقصصها الوثائق الإدارية المطلوبة للمشاركة في الصفقة بعد انقضاء فترة الإمهال والمحددة في الفصل 12 من هذا الكراس.
- كل عرض تضمن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزورة.
- العروض التي يتولى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة.

وبخصوص المحامين الذين صدرت في شأنهم عقوبات تأديبية، فإن استبعادهم ورفض ترشحاتهم لا يتم إلا من قبل لجنة المراقبة والمتابعة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جانفي 2014 يتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهيأكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية ، بعد التثبت بدقة في وضعياتهم المهنية بالتنسيق مع من له النظر في الهيئة الوطنية للمحامين أو كذلك مع رئيس الفرع الجهوبي المختص عند

الاقتضاء، تطبيقاً لمقتضيات الفصل 15 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جانفي 2014.

## 2.15 : إسناد الأعداد:

أ- المراجع العامة للمحامي أو لأعضاء الشركة المهنية للمحامين خلال الخمسة سنوات الأخيرة(50 نقطة):

### أ.1. كيفية إسناد الأعداد:

تسند أعداد المراجع بحسب عدد الإنابات التي أسدتها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة خلال الخمس سنوات الأخيرة أي من الفترة الممتدة بين غرة جوان 2014 إلى تاريخ تقديم العروض.

في صورة تقديم عرض في إطار مجمع بين عدّة محامين أو شركات المحاماة تحتسب المراجع لمختلف أعضاء المجمع مع وجوب القيد بالسقف العددي الأقصى المشار إليه في الجدول.

ويهدف احتساب العدد المسند بعنوان المراجع المصرح بها، يتم اعتماد نسخ من عيّنة من نصوص الأحكام بعد معالجتها من قبل المترشح بغایة حجب أسماء الأطراف وتقديمها بشكل يحول دون إمكانية التعرف على الأشخاص المذكورين بهذه الأحكام والمراجع.

أكثـر من 81 إنـابة	ما بـين 71 و 80 إنـابة	ما بـين 61 و 70 إنـابة	ما بـين 51 و 60 إنـابة	ما بـين 40 و 50 إنـابة	عدد الإنابات لدى المحاكم خلال الخمسة سنوات السابقة لتاريخ طلب العروض
50	40	30	20	10	العدد المسـند بـعنـوان المـراجع العامـة

### أ. صيغ تقديم العيّنات من المؤيدات:

تبعاً لإمضاء المترشح للتصريح على الشرف بصحة البيانات المتعلقة بالتجربة الخصوصية وال العامة (الملحق عدد 6)، لا يدعى، في مرحلة أولى، المترشح المعنى إلى تأييد عرضه بالمؤيدات المصرح بها.

تعتمد عيّنة الإنابات أو رسائل التكليف حسبما يراه المترشح المشارك في طلب العروض. وبصفة عامة يتولى المحامي أو شركة المحاماة تقديم كل وثيقة تثبت إنجاز العمل موضوع الإنابة.

ولا يدخل ضمن احتساب التجربة القضائية التي تم رفضها شكلاً.

ويكون المحامي مدعو إلى جمعها وتخزينها حسب السنوات وحسب طبيعتها بطريقة تحفظ حماية المعطيات الشخصية والسر المهني في أقراص م מגناطة أو ليزرية أو كذلك في وسائل حفظ إلكترونية تراعي فيها الضمادات الفنية لاستغلالها طبق مواصفات تتلاءم مع التجهيزات المستعملة في المجال وذلك لتقديمها عند طلب شركة شبكة تونس للتجارة طبق المواصفات الفنية المبينة للغرض في كراس الشروط.

ويجب الإشارة للمترشحين أنَّ عملية التقييم وترتيب العروض من الناحية الفنية تتم على النحو

التالي:

• تتولى لجنة الفتح والفرز تقييم وترتيب العروض على أساس المعطيات المبينة في التصاريح على الشرف والسيرة الذاتية الممضاة من قبل المترشحين وبقيمة الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض وطبقاً للمعايير والمقاييس المعلنة بكراس الشروط.

• تقوم شركة شبكة تونس للتجارة بعد الانتهاء من هذه الأعمال بتوجيه الملفات إلى اللجنة المختصة للمراقبة والمتابعة بالهيئة العليا للطلب العمومي لإجراء المراقبة اللازمة عليها طبقاً لأحكام الفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014. وإذا ما اقتضت أعمال اللجنة المذكورة طلب المؤيدات المضمنة بالتصاريح أو مؤيدات إضافية حول ما تم التصريح به بخصوص المؤهلات العلمية والمهنية، فإنَّ هذا الطلب يوجه إلى المحامين المعنيين من قبل شركة شبكة تونس للتجارة.

ب - المؤهلات العلمية للمحامي (20 نقطة):

يهدف هذا المقياس إلى تحديد العدد الأمثل من المتتدخلين للقيام بالإنابة وبالاستناد إلى الخبرة المطلوبة من قبل شركة شبكة تونس للتجارة من ناحية وإلى المؤهلات العلمية للمترشح من ناحية أخرى، وذلك حسب التصنيف التالي:

- المحامون المباشرون لدى التعقيب.
- المحامون المباشرون لدى الاستئناف.
- أعضاء شركة المحاماة.
- يجب على المترشح التصريح على أعضاء الفريق المقترن من المتعاقدين.

إضافة إلى الشهادات العلمية التي تحصل عليها المحامي تسدل الأعداد بحسب عدد الدورات

التكوينية التي تلقاها أو شارك فيها على النحو التالي:

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكل محام شارك فعلياً أو تابع بنجاح دورة تكوينية متخصصة في إطار دورات التكوين المستمر لاستكمال الخبرة المهنية التي تنظمها الهيئة الوطنية بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).
- تسند نقطة واحدة (01) لكل مشاركة ناجحة في دورة تكوينية قام بها محامي في إطار أنشطة الهيأكل الدولية للمحامين ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرة (10).

لإثبات المشاركة في هذه الدورات، يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة المشاركة في الدورة المعنية.

#### ج- حجم المهام الموكولة للمحامي أو شركة المحاماة من قبل الهيأكل العمومية وعددها (30 نقطة)

يهدف هذا المعيار إلى إعطاء أكثر فرص للمترشحين المتفرغين. لذلك بقدر ما يكون المحامي المترشح متفرغاً للمهمة بقدر ما يرتفع العدد المسند إليه بهذا العنوان والعكس بالعكس وذلك على النحو التالي:

- يتم حذف نصف نقطة عن كل قضية جارية، لفائدة هيكل عمومي في الطور الابتدائي في تاريخ تقديم الترشح للمشاركة في طلب العروض على ألا يتجاوز 10 نقاط.
- يتم حذف نصف نقطة عن كل قضية جارية لفائدة هيكل عمومي في طور الاستئناف في تاريخ تقديم الترشح للمشاركة في طلب العروض على ألا يتجاوز 10 نقاط.
- يتم حذف نصف نقطة عن كل قضية جارية لفائدة هيكل عمومي أو خاص لدى محكمة التعقيب في تاريخ تقديم الترشح للمشاركة في طلب العروض على ألا يتجاوز 10 نقاط.

#### الفصل 16: تعيين المحامي أو شركة محاماة:

تعد لجنة الفتح والتقييم المحدثة لدى شركة شبكة تونس للتجارة تقريراً مفصلاً حول معايير اختيار المترشّحين ونتائج أعمال التقييم على ضوء ذلك توضّح فيه كيفية ترتيب المترشّحين وأسباب إقصاء بعض العروض إن حصل ذلك.

وتوجه شركة شبكة تونس للتجارة وجوباً هذا التقرير إلى اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي طبقاً لأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 764 لسنة 2014 والمؤرخ في 24 جانفي 2014 لإجراء مراقبتها عليه طبقاً لمقتضيات الفصل 8 من الأمر السالف الذكر وإعادة النظر فيه، عند الاقتضاء.

وبعد الانتهاء من هذه الأعمال، توجه اللجنة المذكورة قرارها إلى شركة شبكة تونس للتجارة المعنى لتنفيذها.

#### الفصل 17: إمضاء العقد والمشروع في المهمة:

يتم إعلام المحامي أو شركة المحاماة التي تم اختيارها من قبل شركة شبكة تونس للتجارة في العنوان المبين بوثيقة التعهد. ويجب عليه إمضاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصاحب لهذا.

وعلى إثر المصادقة على العقد وإمضائه، يتم إعلام المحاماة أو شركة المحاماة ليتولى اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان إنطلاق المهمة بمجرد تسلمه الإذن بذلك.

إلا أنه، في صورة نكول المحامي أو شركة المحاماة التي وقع اختيارها نهائياً للإنابة يحرم من المشاركة في الصفقات التي تنظمها كل الهيأكل العمومية لمدة سنتين (02) تحسب من تاريخ عدم الرد من طرفه على إعلامه بقبوله النهائي الذي بقي دون رد لفترة تجاوزت عشرة (10) أيام عمل.

## الملحق

ملحق عدد 1 : وثيقة التعهد

ملحق عدد 2: بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

ملحق عدد 3: تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة

ملحق عدد 4: تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى شركة شبكة تونس للتجارة صاحب طلب العروض

ملحق عدد 5: تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 4 من كراس الشروط

ملحق عدد 6: تصريح على الشرف بصحّة البيانات والمراجع العامة و/ أو الخصوصية المذكورة في العرض

ملحق عدد 7: قائمة إسمية في المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع) أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة

ملحق عدد 8: التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع)  
أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة بنيابة شركة شبكة تونس للتجارة لدى المحاكم وسائر الهيئات  
القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية

ملحق عدد 9: قائمة المراجع المبينة للتجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو للمحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة خلال الخمس سنوات الأخيرة

ملحق عدد 10: قائمة الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو المحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة في إطار دورات التكوين المستمر التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهياكل الدولية للمحامين.

ملحق عدد 11: سيرة ذاتية

ملحق عدد 12: جدول التعهدات القضائية موضوع الإنتابات الجارية والتي لا تزال منشورة لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية

ملحق عدد 13: عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية للمحاماة ، والهيكل عمومي.

ملحق عدد 1

وثيقة التعهد

اللقب	(الاسم)	أسفله	المضي	إني	-
	.....				والخطة) <sup>1</sup>

المتصرف -  
باسم ..... ولحساب: .....

..... - المنخرط بصندوق الحيطة و التقادم تحت عدد: .....

- المعين محل مخابرته بـ (نكر) العنوان بالكامل)

بصفتي

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها<sup>2</sup> والمكونة لملف طلب العروض المتعلق بإنابة المحامي (يحدده الهيكل العمومي) :

### (1) ملف طلب العروض.

(2) وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام.

(3) عقد النيابة.

و بعد أن قدرت على مسؤوليتها طبيعة وشروط الخدمات المزعمه انحازها.

أتعقد وألتزم بما يلى :

<sup>1</sup> في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة "إني الممضي أسفله بصفتي وكيل المجمع (ذكر المجمع)" دون إدراج البيانات المتعلقة لانخراط لدى صندوق الحيطه والتقاعد.

٢ يمكن إضافة وثائق أخرى عند الاقتضاء

- 1) قبول المهمة موضوع طلب العروض المسندة لي دون تحفظ.
- 2) انجاز الخدمات القانونية المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأجرة المحددة طبق الترتيب القانوني في الميدان.
- 3) تسليم التقارير الخاصة بالإنابات لدى المحاكم موضوع الصفقة وكل ما تطلبه شركة شبكة تونس للتجارة خلال مدة أقصاها 3 أيام من تاريخ طلبها من شركة شبكة تونس للتجارة.
- 4) تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءا من العقد.
- 5) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة ستين (60) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.
- 6) أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة تضارب مصالح أو أي حجر قانوني. وفي صورة ثبوت خلاف ذلك، فإنه يتمفسخ العقد بصفة آلية وأتحمل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك.

تدفع شركة شبكة تونس للتجارة المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفقة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد: ..... تحت عدد: ..... (ذكر الهوية البنكية أو البريدية)

حرر ب ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

(يكتب المشارك بخط اليد عبارة " صالح للمشاركة في طلب العروض")

## ملحق عدد 2

### بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

المحاماة	شركة	إسم	أو	واللقب	الاسم
.....					.....
في		الترسيم			تاريخ
.....					المحاماة:.....
					....
المقر					عنوان
.....					.....
عنوان	موقع الواب	إذا كان للمحامي موقع واب	وفقا للإجراءات القانونية:		.....
.....					الهاتف:.....
المحاماة	شركة	أو	للمحامي	الإلكتروني	العنوان
.....					.....
رقم المعرف الجبائي:	.....				
الشخص	المفوض	لإمضاء	وثائق	عرض(الاسم	واللقب
.....					.....

حرر ب ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

**ملاحظة:** في صورة تجمع شركات محاماة أو محامين، يجب على كلّ عضو تقديم الوثيقة الخاصة

. به.

تصريح على الشرف بعدم التأثير  
في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة

إنّي الممضى أسفله (الإسم واللقب) .....  
ممثل الشركة المهنية للمحامين .....  
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد .....  
المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)  
المسمى فيما يلي "المشارك"  
أصرّح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم  
وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفة لفائدةي.

حرر بـ ..... في .....  
(إمضاء وتحمّل المشارك)

تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى شركة شبكة تونس للتجارة  
صاحب طلب العروض

إنني الممضي أسفلاه (الإسم واللقب)

ممثل الشركة المهنية للمحامين

المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد

المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "المشارك"

أصرح على شرفني أنني لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات **حركة شبكة تونس للتجارة** أو مضت عن إنقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل.

(وفي صورة القيام بإعلام الهيكل طبق أحكام الأمر عدد 1875 لسنة 1998، فترفق نسخة من مكتوب الإعلام مؤشر عليه من قبل الهيكل يوضح بدقة تاريخ ذلك أو الإدلاء بعلامة البلوغ عند الإقتساء).

حرر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى  
الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

إنّي الممضي أسفه (الإسم واللقب)

ممثل الشركة المهنية للمحامين

المسجل ..... تحت ..... عدد ..... الوطنية ..... بالهيئة ..... تاريخ

المعين محل مخابرته بـ (العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفني أنّي وكافة أعضاء الفريق المتدخل من المحامين المقترحين لا  
نوجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظم لمهنة المحاماة.  
كما أصرّح أنّنا لا نوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من  
الفصل الثاني من كراس شروط طلب العروض.

حرّر بـ ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بصحة البيانات  
والمراجع العامة و/ او الخصوصية المذكورة في العرض

إني الممضي أسفه (الاسم واللقب)

ممثل الشركة المهنية للمحامين

المسجل	بالهيئة	الوطنية	تحت	عدد
.....	.....	.....	.....	.....

بتاريخ.....

المسمى فيما يلي "المشارك"

أصرح على الشرف بصحة البيانات والمراجع الخصوصية وال العامة التي قدمتها في هذا العرض.

وأتحمل مسؤوليتي القانونية في صورة ثبوت خلاف ذلك أو تبعاً لعدم تقديمي للجنة المكلفة بالفرز لما يثبتها من وثائق بعد طلبها مني لمدة تتجاوز عشرة أيام.

حرر بـ ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

ملحق عدد 7

قائمة إسمية في المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع)  
أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة

ناموس المحامي والمرجع	العنوان المدرج عليه	الاسم واللقب	رقم
			1
			2
			3
			4
			5
			6
			7
			8
			9
			10

حرر بـ ..... في .....

(إمضاء وختم المشارك)

## ملحق عدد 8

التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمع)

أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة بنيابة شركة شبكة تونس للتجارة

لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية

أقرّ بأن..... إني الممضي أسلفه (الاسم واللقب) .....

الفريق المتدخل والمكون من السيدات والسادة الآتي ذكرهم يلتزم(التزم) بإنجاز المهمة. كما أقرّ بصحة كافة المعلومات الواردة بهذا العرض:

إمضاء المحامي معرفته به <sup>1</sup>	محل المعاشرة	التصسيرو	الاسم واللقب

حرر بـ ..... في .....

(إمضاء وتحم المشارك)

<sup>1</sup> يتبع على كل المتدخلين المعنيين الإمضاء في الخانة المخصصة لكل واحد منهم. كما يجب التعريف بالإمضاء لكل محامي مشارك على أن يكون تاريخ التعريف بالإمضاء وجوباً بعد صدور إعلان طلب العروض.

## ملحق عدد 9

قائمة المراجع المبينة للتجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين  
(في حالة مجمع) أو للمحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة خلال الخمس  
سنوات الأخيرة (من 1 جوان 2014 إلى تاريخ فتح العرض)

### جدول تأليفي للمراجع العامة

التطور	المبحث	موضوع الابناء	محدث الابناء
التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين سنة .....			
التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين سنة .....			
التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين سنة .....			

.....	.....	التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين سنة .....	

جدول تفصيلي للمراجع العامة

نوع المنشأة Institutional Type	المنشأة Institution	الجهة Body	الموضوع Subject	العنوان Address
نوع المنشأة Institutional Type	المنشأة Institution	الجهة Body	الموضوع Subject	العنوان Address


..... في ..... حرر بـ .....

(إمضاء وختمه المشارك)

- يمكن نسخ الجدول لإضافة المراجع والقضايا المقترن التفصيis علىها بالعرض.

## ملحق عدد 10

قائمة الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو المحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة في إطار دورات التكوين المستمر التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهيأكل الدولية للمحامين.

العنوان	المخمور	نوع
<b>الدورات التصويرية و هماذاته استعمال الخبرة المساعدة من قبل الهيئة الوطنية والتدقيق مع المعهد الأعلى للمحامين</b>		
		1
		2
		3
		4
		5
		6
		7
<b>الدورات التصويرية للمحامين في إطار أنشطة الهيأكل الدولية</b>		
		1
		2
		3
		4
		5

		6
		7

..... في ..... حرر بـ .....

(إمضاء وختمه المشاركون)

يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من شهادة المشاركة في الدورة المعنية.

**سيرة ذاتية**

واللقب:

الإسم

\*

\* تاريخ الولادة ومكانها:

\* تاريخ الترسيم بالهيئة الوطنية :

\* تاريخ الترسيم بقسم الإستئناف:

\* تاريخ الترسيم بقسم التعقيب:

\* عنوان موقع الواب إن وجد وفقا للإجراءات القانونية:

نية:

**الشهائد العلمية المتحصل عليها المترشح :**

سنة التخرج	المؤسسة الجامعية	الشهادة العلمية

ملخص الخبرة العامة في المحاماة :

الدراسات والبحوث

ملخص الخبرة الخصوصية في مهنة المحاماة ( ذكر الاختصاص ان وجد أو المادة المطلوبة)

- المعطيات الإضافية التي يرى المترشح أهمية ذكرها في نشاطه في العلاقة بالمهمة

المترشح إليها:

• التكوين في اللغات

اللغة	متوسط	جيد	جيد جداً	ممتر

- الخبرة في ميدان معين قبل الترسيم في المحاماة.

• الإنضواء في شبكة دولية لمكتب محاماة

إمضاء صاحب السيرة الذاتية

..... في ..... حرر بـ

(إمضاء وختم المشارك)

D TBR ✓

## جدول التعهدات في القضايا موضوع الإنابات الجارية والتي لا تزال منشورة لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية

إمضاء وخته المترشح

..... ملکہ ..... فی

## ملحق عدد 13

### عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية للمحاماة، وشركة شبكة تونس للتجارة

بين الممضين أعلاه:

1/ شركة شبكة تونس للتجارة، منشأة عمومية وشركة خفية الإسم معرفها الوحيد XAM000 0736202 مقرها الاجتماعي بنهج بحيرة مالاران ضفاف البحيرة 1053 تونس ممثلة في شخص الرئيس المدير العام السيد أحمد فوزي بن خليفة، من جهة،

2/ الأستاذ(ة) ..... صاحب بطاقةتعريف وطنية عدد .....  
صادرة ب ..... محل مخابرته .....  
بعمادة المحامين تحت عدد ..... بتاريخ ..... ومعرفه الجبائي .....  
من جهة أخرى

#### الفصل الأول: تعريف المهمة:

تتمثل مهمة:

- الأستاذ .....   
أو .....  
(مجمع المحامين موضوع اتفاقية الشراكة) .....   
أو .....  
(الشركة المهنية للمحاماة) .....

طبق هذه الاتفاقية في نيابة شركة شبكة تونس للتجارة والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية سواء في تونس أو كذلك خارجها عند الإقضاء.

#### الفصل 2: التشريع والتراتيب المطبقة بالعقد:

تخضع هذه الصفة للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل. كما يخضع صاحب العقد وأعوانه إلى التشريع الساري المفعول في الميدان الجبائي والضمان الاجتماعي.

### **الفصل 3 : الإلتزامات الموضوعة على كاهل شركة شبكة تونس للتجارة:**

- تلزم شركة شبكة تونس للتجارة بتوفير الظروف الملائمة لإنجاز المحامي لمهمته. ولهذا الغرض، تتولى خاصة توفير كل أصول مؤيدات القضايا التي تطلب من المحامي رفعها تضمن مع رسالة التكليف مقابل وصل تسلم ممضى من المحامي. كما يضمن الملف وجوباً بمذكرة توضيحية تلخص معطيات الملف وطلبات شركة شبكة تونس للتجارة.
- تمكين المحامي من المعطيات المطلوبة سواء من طرفه أو من طرف المحكمة أو الهيئة أو الهيكل المعنى قبل موعد الجلسة، أو الاجتماع، بأسبوع على الأقل شرط توفرها لدى شركة شبكة تونس للتجارة في الأجل سابق الذكر.
- عدم نشر أو توزيع تقارير المحامي والمؤيدات التي قدمها في إطار نيابة شركة شبكة تونس للتجارة.
- لا يمكن لشركة شبكة تونس للتجارة باستثناء الصور التي أقرها القانون كشف المعطيات المالية والمؤيدات العلمية المتعلقة بالمحامي أو بشركة المحاماة المتعاقد معه.

### **الفصل 4 : الإلتزامات الموضوعة على كاهل المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة :**

- يلتزم المحامي أو شركة المحاماة بما يلي:
  - بذل العناية اللازمة للدفاع عن مصالح شركة شبكة تونس للتجارة عند نيابته لها أمام المحاكم أو الهيئات القضائية و التعديلية و التحكيمية.
  - حضور كل الجلسات بنفسه أو بواسطة مساعديه، عند الاقتضاء، وإعلام شركة شبكة تونس للتجارة كتابياً بمالها في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انعقادها أو الإعلان عنها من الجهة المعتمدة عدى الحالات المستعجلة و الأكيدة التي يتعين فيها الإعلام في الإبان.
  - تقديم الاستشارة القانونية لمساعدة شركة شبكة تونس للتجارة في اتخاذ التوجّه الأمثل لفض النزاعات بما يضمن الدفاع عن مصالحها.
  - حضور الاجتماعات المختصة للنظر في المسائل المتعلقة بنزاعات شركة شبكة تونس للتجارة أو بدراسة الملفات التي وقع تكليفه بهاقصد إبداء رأيه فيها أو إحاطة شركة شبكة تونس للتجارة فيها.
  - ولهذا الغرض،
    - تتولى شركة شبكة تونس للتجارة دعوته كتابياً سواء عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني لحضور هذه الاجتماعات وذلك قبل انعقادها وفي حيز زمني معقول.
    - تمكين شركة شبكة تونس للتجارة، مقابل وصل تسلم، من مشروع العريضة قبل إمضاها حتى تبدي رأيها فيها. وفي صورة عدم إبداء شركة شبكة تونس للتجارة بملحوظات حولها في أجل أقصاه أربعة أيام عمل من تاريخ تسلمه من قبله، فيعد ذلك موافقة ضمنية منها على محتواها وإن للمحامي بمواصلة الإجراءات التي يقتضيها القانون.
    - تمكين شركة شبكة تونس للتجارة من شهادة في خلاص معاليم الضمان الاجتماعي وخلاص معاليم انحرافه في صندوق التأمين وما يفيد قيامه بتامين مسؤوليته المدنية وذلك وجوباً قبل خلاص الأتعاب.
    - موافاة هيكل الرقابة الداخلية والخارجية التابعة لشركة شبكة تونس للتجارة كلما طلب منه ذلك بجميع المعطيات المطلوبة منه والمتعلقة بالملفات التي كلف بها.

### **الفصل 5 : الأتعاب :**

تضبط أتعاب المحاماة بخصوص المهام المشار إليها بالفصل الأول أعلاه طبق أحكام القرار المشترك الصادر عن وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة والتي تشمل أيضاً معاليم نشر القضايا والطوابع الجبائية ومعاليم طوابع تسجيل الأحكام ومبيلغ تامين أحكام الإستئناف أو التعقيب.

يتم تجميع (2) قضايا كحد أدنى و خمسة (5) قضايا كحد أقصى في نفس الطور والتي تعد مرتبطة ببعضها بالنظر إلى وحدة الموضوع أو السبب أو المادة أو نظرا لطبيعة القضية أو تشابهها أو تداولها أو سهولة معالجتها والتي تعتبر أتعاب قضية واحدة.

## **الفصل 6 : طرق خلاص صاحب العقد:**

يتم خلاص صاحب المهمة عن طريق تحويل إلى حسابه الجاري.  
يتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفة في أجل أقصاه ثلاثة (30) يوما من تاريخ إيداع الفاتورة بعد صدور الحكم أو الإعلام بالنسخة التنفيذية.

وتحمل على شركة شبكة تونس للتجارة أجر عدول التنفيذ (باستثناء القضايا في طور التعقيب وتلك المنصورة لدى المحكمة العقارية والمحكمة الإدارية التي يتحمل فيها المحامي معاليم تسليم الوثائق والمؤيدات).

وتحمل على شركة شبكة تونس للتجارة أجرة عدول الإشهاد والخبراء ومصاريف الترسيم بإدارة الملكية العقارية.

كما تتحمّل شركة شبكة تونس للتجارة مصاريف النقل المتعلقة بالإنابات خارج مجال منطقة تونس الكبرى أو خارج مراكز الولايات عندما تتجاوز مسافة النقل التي يقطعها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة لهذا الغرض 30 كلم في حدود حالات النقل الفعلية والثابتة للمحامي، شخصياً، أو لأعضاء شركة المحاماة المعهدين بملف الإنابة.

وإذا ما اقتضت ضرورة الملف التنقل للخارج، تتکفل شركة شبكة تونس للتجارة بتحمّل مصاريف النقل والإقامة حصرياً في حدود أيام المهمة دون سواها بما فيها يومي الذهاب والرجوع.

وفي كل الحالات، يجب أن تكون النفقات التقديرية المتعلقة بالنقل والإقامة في الخارج موضوع اتفاق كتابي منفرد ومبني بين الطرفين وذلك بصرف النظر عن الاتفاقية المتعلقة بالأتعاب.

إلا أنه وفي صورة تسبقة المصاريف من قبل المحامي أو شركة المحاماة، تتولى شركة شبكة تونس للتجارة خلاصها على أساس فاتورات مثبتة لهذه الأعمال مسلمة من المعينين القائمين بالأعمال موضوع الاسترجاع وذلك إثر التثبت من الطابع الفعلي لإنجاز المهمة.

## **الفصل 7 : مدة الاتفاقية :**

تضبط مدة الاتفاقية بثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إمضائها من قبل الطرفين.

وفي صورة وجود قضايا جارية في تاريخ انتهاء مدة العقد ولم يتم تعين محامي أو شركة مهنية للمحاماة من قبل اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي فيتولى مواصلة هذه القضايا وفق قواعد العناية المهنية وذلك إلى حين انتهاء طورها الجاري، دون سواه، وتمكن شركة شبكة تونس للتجارة من نص الحكم الصادر فيها.

## **الفصل 8 : التقيد بتركيبة الفريق المتدخل :**

يلتزم صاحب العقد بتوفير الفريق الذي رشحه في المشاركة في طلب العروض من حيث العدد والمستوى العلمي والتجربة المهنية دون سواه إلا أنه وفي صورة تغيير التركيبة في الأثناء، فيجب على المحامي إعلام شركة شبكة تونس للتجارة بذلك كتابياً وتغيير المحامي (ن) المتخل (ن) عن المهمة بمن له (م) نفس المؤهلات العملية والمهنية ونفس التجربة من حيث عدد السنوات على أن يحظى بذلك، مسبقاً، بموافقة شركة شبكة تونس للتجارة كتابياً على هذا التغيير وإمضاء ملحق في الغرض بين الطرفين يتم عرضه مسبقاً على اللجنة المختصة للمتابعة والمراقبة المحدثة بالهيئة العليا للطلب العمومي.

وفي خلاف ذلك، وفي صورة تعيّر ترشح جديد يستجيب لمقتضيات كراس الشروط الذي تم على أساسه اختيار المتعاقد مع شركة شبكة تونس للتجارة أوفي صورة عدم موافقة شركة شبكة تونس للتجارة على المترشح المقترح، فلها حق فسخ عقد الصفة بعد إصدار تنبيه في الغرض للمتعاقد معه عن طريق عدل تنفيذ

وإمهاله بأجل إضافي أقصاه خمس عشرة (15) يوما إن لم يقع على إثره تدارك النقص أو إصلاح الخلل مقارنة مع العرض المقدم من قبله.

#### **الفصل 9 : فسخ الاتفاقية:**

مع مراعاة مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 8، تفسخ هذه الاتفاقية، آليا في الحالات التالية:

- انتهاء مدة التكليف المشار إليها بالفصل السابع أعلاه.
- وفاة المحامي أو حل الشركة المهنية للمحاماة أو الإحالة على عدم المباشرة.
- عدم إيفاء صاحب العقد بالتزاماته التعاقدية. وفي هذه الصورة توجه له شركة شبكة تونس للتجارة تتبليها بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبية. وبانقضاء هذا الأجل، يمكن لشركة شبكة تونس للتجارة فسخ العقد دون أي إجراء آخر و تكليف من يتولى إنجازه حسب الإجراء الذي يراه ملائما.
- إذا ثبت لدى شركة شبكة تونس للتجارة إخلال صاحب العقد بالتزامه وإهار حق شركة شبكة تونس للتجارة في التقاضي أو ثبت قيامه مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وانجازه.

ويتولى المحامي إرجاع الوثائق التي بحوزته في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من طلبها كتابيا من قبل شركة شبكة تونس للتجارة.

#### **الفصل 10 :**

في صورة قرار شركة شبكة تونس للتجارة تغيير صاحب العقد دون وجود مبررات قانونية أو واقعية ثابتة لذلك، في قضية لا زالت جارية، ففي هذه الحالة، تصرف له وجبأاً تعابه كاملة التي تحتسب طبق أحكام الفصل الثالث من هذه الاتفاقية وذلك عملا بأحكام الفصل 40 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرخ في 20 أوت 2011 والمتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.

#### **الفصل 11 : فض النزاعات المتعلقة بهذه الاتفاقية :**

في حالة نشوب خلاف في تأويل أحكام هذه الاتفاقية، تبجل، وجبأاً، المساعي الصلاحية. ولهذا الغرض تتولى شركة شبكة تونس للتجارة مكتبة اللجنة المحدثة بمقتضى الفصل(7) من الأمر عدد 764 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين ببنية الهيكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية.

وبانقضاء أجل شهر دون فصل الخلاف وديا، فيمكن للطرف الأخرص مواصلة الإجراءات القانونية التي يراها للدفاع عن حقوقه لدى المحكمة المختصة.

#### **الفصل 12 : مصاريف التسجيل :**

تحمل مصاريف التسجيل على المحامي.

#### **الفصل 13: صحة العقد:**

لا يكون هذا العقد صحيحا إلا بعد إمضائه من قبل الرئيس المدير العام لشركة شبكة تونس للتجارة.

#### الفصل 14: محل المخابرة:

عين كل طرف محل مخابرته في عنوانه المذكور أعلاه، غير أنه يمكن لأحد الطرفين تغيير ذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للطرف الآخر أو كذلك عن طريق إعلام بواسطة عدل التنفيذ.

..... في ..... حرر بـ

الإمضاءات

المحامي

أو

تجمع المحامين

أو

شركة المحاماة

شركة شبكة تونس للتجارة